

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٦/٢٠

بتعديل اسم المديرية العامة للحصر والشؤون الإدارية
بالأمانة العامة للضرائب بوزارة المالية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦
وتعديلاته ،
وعلى قانون ضريبة الدخل على الشركات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٤٧
وتعديلاته ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٦/٣٩ بتحديد اختصاصات وزارة المالية واعتماد هيكلها
التنظيمي ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعدل اسم " المديرية العامة للحصر والشؤون الإدارية " بالأمانة
العامة للضرائب بوزارة المالية ، إلى " المديرية العامة للحصر
والاتفاقيات الضريبية " .

المادة الثانية : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم .

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٢ من صفر سنة ١٤٢٧ هـ

الموافق : ١٢ من مارس سنة ٢٠٠٦ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨١١)